

ملخص مداولات مجلس الهيئة العليا المستقلة للاقتخابات

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 19 ماي 2014



عملا بأحكام الفصل 18 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة للاقتخابات والفصل 13 من القرار عدد 5 لسنة 2014 المؤرخ في 24 أفريل 2014 والمتعلق بضبط النظام الداخلي للهيئة العليا المستقلة للاقتخابات، ينشر الملخص التالي لمداولات جلسة مجلس الهيئة ليوم 19 ماي 2014:

اجتمع مجلس الهيئة في جلسة يوم 19 ماي 2014 وذلك بحضور السيدات والسادة: محمد شفيق صرصار (رئيس)، مراد بن مولي، أنور بن حسن، كمال التوجاني، لمياء الزرقوني، فوزية الدريسي، خمائل فنيش، رياض بوحوشي ونبيل السالمي (المدير التنفيذي). وقد حدّد جدول الأعمال في النقاط التالية:

- 1) النظر في مطلب السيد نبيل السالمي المدير التنفيذي بخصوص وضعيته الصحية.
 - 1) مكرّر: المقرر الرئيسي للهيئة.
 - 2) المصادقة على شبكة الأجور.
 - 3) جدول الزمني لتركيز الهيئات الفرعية.
 - 4) خارطة مكاتب التسجيل.
 - 4) مكرّر: مراسلة المجلس الوطني التأسيسي بخصوص إمكانية تسجيل منهم دون 18 سنة
 - 5) وضعية المركز الرئيسي للتخزين.
 - 6) ضبط مجالات تدخل المركز الوطني للإعلامية في عملية التسجيل.
 - 7) التصديق على أذون الخلاص.
 - 8) مسألة الفصل 36.
 - 9) الإلحاق ودور مدير الديوان.
- وقد اتفق أعضاء المجلس على التالي:

(1) الترخيص للمدير التنفيذي في:

• الانتفاع بعطلة مرضية،

• إحالة مهامه للسيد رضا الميساوي فيما يتعلق بالعمليات الانتخابية والصلاحيات الفنية والصلاحيات الإدارية والمالية للسيد نبيل الجوادي.

(1) مكرّر: تكليف الإدارة التنفيذية بمتابعة ملف كراء المقر المركزي بضفاف البحيرة 2.

(2) المصادقة على شبكة الأجور: مراجعة سلم المنح خصوصا بالنسبة للوظائف التقنية وعرض مقترح جديد من قبل المدير التنفيذي.

(3) إتمام عملية الفرز للترشحات وإعداد قائمة ونشرها بالموقع الإلكتروني.

(4) تكليف لجنة التسجيل بضبط الخارطة النهائية لمكاتب التسجيل وعرضها في الجلسة القادمة.

4 مكرّر: مراسلة المجلس الوطني التأسيسي لإعلامه بانطلاق عملية التسجيل يوم 23 جوان 2014 وبخصوص إمكانية تسجيل منهم دون 18 سنة وكذلك مراسلة رئاسة الحكومة ورئاسة الجمهورية في الغرض.

(5) الموافقة على المركز الرئيسي للتخزين.

(6) تكليف لجنة التسجيل بعرض مشروع الاتفاقية مع المركز الوطني للإعلامية.

(7) التصديق على أذون الخلاص هي من أنظار السيد رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات.

(8) التصويت على الفصل 36 بأغلبية 7 أصوات.

(9) الإلحاق ودور مدير الديوان: النظر في الجلسة القادمة.